رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

464 هل تصح وصية الرجل لابنه الذي لم يتزوج بخمسين ألف ريال؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمعت يقول السائل انا نحبكم في الله والسؤال يقول رجل زوج ابناء ابناءه وبقي واحد منهم لم يتزوج فاوصى له بخمسين الف ريال لزواجه فهل وصيته صحيحة ام لا وجزاكم الله خيرا. اما الحب في الله فنقول احبك الله للعباد - 00:00:00

والتحابي في الله من افضل القربات يقول النبي صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد - 00:00:16

ورجلا تحابا في الله اجتمعا عليه فتفرق عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله وما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه هذا الحديث العظيم - 00:00:29

فيها سبعة لا يظلهم الله في ظله. ويقول صلى الله عليه وسلم يقول الله جل وعلا وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في والمتبادلين في والمتداولين في ويقول صلى الله عليه وسلم يقول الله يوم القيامة اين المتحابون بجلالي؟ اليوم اظلهم في ظلي يوم لا ظل الا ظلي - 00:00:48

اللهم يجعلنا واياكم منهم في سؤاله يقول الشيخ رجل زوج ابناءه وبقي واحد منهم لم يتزوج. فاوصى له بخمسين الف ريال لزواجه. فان وصية صحيحة ام لا وجزاكم الله خيرا - 00:01:08

نعم الواجب عليه ان يوصل للشخص اللي زواجي ما تزوج اذا كان بلغ سن الزواج حين وفاته من اهل الزواج مصيبة واما منكم اياك منهم من اهل الزواج لا عاد ان يزوج من استحق الزواج - 00:01:24

وبلغ سن الزواج واحتاج ان نزوجه اذا كان الولد عاجز والاب قادر وجب على الاب ان يزوج الولد. اما اذا كان الولد قادر يزوج نفسه واذا زوج البنين وبقي واحد او يستحق الزواج زوجه او يوصيها بذلك. للعدل لان الرسول يقول اتقوا الله واعدلوا بين الاولاد. اما اذا مات - 00:01:40

وباقي الاولاد الصغار ما يفسدهم وليس لها ان يفسدهم نعم - 00:02:00